

منكرات تقع في يوم العيد

لا شك أن إحياء الليل بالصلاة والقراءة والتعبد والدعاء والتضرع عبادة وقربة، قد ندب الله إليه وحث عليه في آيات كثيرة، كما في قوله تعالى: (يا أيها المزمّل قم الليل إلا قليلا نصفه أو انقص منه قليلا أو زد عليه ورتّل القرآن ترتيلا) وقوله تعالى: (ومن الليل فتهدّب به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا) وغير ذلك من الآيات. وأن قيام ليالي رمضان من أسباب المغفرة لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: "من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه". وكذا قيام ليلة القدر لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: "من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه". . فأما ليلة العيد فلم يرد في إحيائها فضل، ولا حث الشرع على تخصيصها بقيام أو قراءة، فمن خصها بالإحياء وحدها دون ما قبلها وما بعدها فقد ابتدع وشرع من الدين ما لم يأذن به الله، تخصيص إحياء ليلة العيد من البدع المنتشرة في كثير من بلاد المسلمين وذلك لتمسك المبتدعين عن السنة كالصوفية ونحوهم بأحاديث موضوعة كحديث ينسبونه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو: "من أحيى ليلة الفطر والأضحى، لم يمّت قلبه يوم تموت القلوب". قال الألباني في السلسلة الضعيفة (520): موضوع. وقال ابن القيم في زاد المعاد في هديّة صلى الله عليه وسلم ليلة النحر من المناسك (1/212): "ثم نام حتى أصبح، ولم يحيي تلك الليلة، ولا صح عنه في إحياء ليلتي العيدين شيء". لا اعتقاده أنه سبق الصحابة وأهل السنة، وتفوق على سلف الأمة، فيدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم: { من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد } أخرجه البخاري برقم (2697) في الصلح، باب: "إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود" ومسلم برقم (1718) في الأفضيه، باب: "نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور" عن عائشة رضي الله عنها. أي مردود عليه. لكن إذا كان الرجل من عادته قيام الليل طوال السنة وأكثرها، فإن ليلة العيد تدخل في ذلك.